

ان عينه مع الممر تعلم
او وصفه وقد رما في الذم
وشرط بيع النقد بالنقد كما
في بيع مطعوم بما قد طعمها
تقابض المجلس والحلوة زرد
علم مماثل بجنس يتحد
وانما يعتد التماثل
حال كمال النفع وهو حاصل
في لبن والتمر وهو بالترطب
رخص في دون نصاب العبد
واشترط لبيع ثمر اوزرغ

منقلا

50
من قبل طيب الاكشرط القطع
بيع المبيع قبل قبض ابطالا
صالحيون اذ بلحم قوبلا
والبيعان بالخيار قبل ان
يفترقا عرفا وطوعا بالبدن
ويشترط الخيار في غير السلم
ثلاثة ودونها من حين تم
وان بما ابيع عيب يظهر
من قبل قبض جائز للمشتري
يرداه فورا على المعتاد
صكون من تباع في اعتداد